

ان الالم الذي اهل عليه اللام اما ان يكون المراد به الحقيقة
 مع قطع النظر عن عوارضها او فردا من افرادها فان كان
 الاول كان التعريف توكيداً للحقيقة ويستعمل في تعريف الجنس
 وان كان الثاني كان تعريف ذلك الفرد وهو المستعمل في
 العهد هذا هو الاصطلاح ان الحكم على الحقيقة قد يكون
 بشئ يمكن ارتباطه بجميع افراده نحو ان الانسان في
 حشر فيقال ان اللام لا استغرق الجنس وقد يكون بشئ
 لا يمكن ذلك فيه فلا يسمى الاستغرق نحو قوله تعالى
 واحاف ان ياكلوا الذيب فالكرم هنا الجنس دون
 العهد والاستغرق **قول** والرابع المبرم وهو شئ
 قالوا ان المبرم هو ما كان متصفاً للاشارة الى غيره
 المتكلم والمخاطب من دون الشرط ان يكون سابقاً والكرم
 ثم ان المبرم اما ان بحيث يستغنى عن قضية او لا
 يكون والا فان اسماؤا الاشارة والثالث الموصول
 وانما بنيت المبرمات لانهما اشبهت بالحروف في عدم استقلالها

من القضية
 هو الصلة
 الموصولة
 باللام

لها وافتقارها الى الصفة والصلة ولا تها اذا اطلقت
 لم يفهم منها عين شئ ولا حصة كما مضت فان قلت
 ان هذه الاسماء اذا كانت بنسبة فكيف قالوا تشبهتها
 بهذان في حال التوقع وبهذين في حال الجرح والنصب
 كما قالوا في مسلمان ومسلمين وكذا الكلدان والكلدانيين
 قلنا عن ذلك جواز الجرح احدتها لان اسم ان بهذان وبهذين
 تشبه هذا على حده مسلمان ومسلمان وانما قالوا صيغة هو
 صيغة التشبيه بهذا كما ان لهما لفظ موضوع للتشبيه
 هو ونقل بالان بانه في حال النصب والجرح ليس للاول
 بل هو صيغة اخرى موضوعه للتشبيه بهذان في حال النصب
 والجرح كما انهم صاغوا الضمير في الاحوال الثلث فوضعوا
 للمفرد ضميراً للمنصوب ضميراً كذلكهنا ولا شذوق
 ان اختلاف الصيغة لا يكون اعراكاً وجمادى على
 ان هذان ليس بتشبيه هذا حذف الالف من هذان
 اذا الالف في التشبيه لا يحذف بل ينقلب اوما وا

لها